

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠١ لسنة ١٩٥٩

بشأن صرف بعض موظفي ملاك الجمارك بالإقليم السوري من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ المتضمن ادخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة في إقليم مصر وسورية ؛

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم ٧١ تاريخ ١١/٣/١٩٥٠ ؛

وعلى المرسوم رقم ٤٩٩ تاريخ ١٩/٣/١٩٥٠ المتضمن ملاك الجمارك السورية وتعديلاته ؛

وعلى القرار رقم ٥٤٥ تاريخ ٢٩/١٢/١٩٤٣ المتضمن نظام موظفي الجمارك وتعديلاته ؛

وعلى المادة الثانية من المرسوم رقم ١٤٦٢ تاريخ ٥/٤/١٩٥٦ المتضمن تطبيق أحكام قانون الموظفين على موظفي الجمارك في كل ما لم ينص عليه نظامهم الخاص ؛

وعلى المادة ٨٥ من قانون الموظفين الأساسي المعمول به في الإقليم السوري رقم ١٣٥ تاريخ ١٠/١/١٩٤٥ ؛

قرر :

مادة ١ - صرف كل من السادة الآتية أسماءهم من الخدمة وتصفي حقوقهم وفقاً لقانون التقاعد في الإقليم السوري :

بشار نعمد ، مراقب مساعد رابع في ملاك الجمارك .

ابراهيم جريس أبو طاره ، خفير ثاني في ملاك الجمارك .

ابراهيم أدهم متيني ، خفير ثالث في ملاك الجمارك .

حيد القادر فراق ، خفير ثالث في ملاك الجمارك .

صرعي ملي ، خفير أول في ملاك الجمارك .

مادة ٢ - حل وزير الخزانة في الإقليم السوري تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ تبليغه وينشر في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ٣ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١١ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٩٨ لسنة ١٩٥٩

بتعيين رئيس مجلس إدارة الشركة الشرقية للتخان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة الاقتصادية ؛

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / يوسف أ . ماتوسيان رئيساً لمجلس إدارة الشركة الشرقية للتخان .

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا القرار ما

مديرية الجمهورية في ٣ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١١ مايو سنة ١٩٥٩)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٠ لسنة ١٩٥٩

بشأن الترخيص للسيد / محمد زكي مدير مكتبة بلدية الاسكندرية بالسفر إلى ألمانيا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ بتعديل المادة التاسعة من لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد / محمد زكي مدير مكتبة بلدية الاسكندرية بالسفر لزيارة ألمانيا الغربية ومكتباتها الكبرى بناء على دعوة أكاديمية الألمانية وعلى نفقتها وذلك لمدة شهر .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره ما

مديرية الجمهورية في ٣ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١١ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر